



محافظه كربلاء المقدسة/ قسم العقود العامة اعادة اعلان مناقصة تجهيز رقم (١٠٧) تنمية/ ٢٠٠٨

العدد/٢١٢١ - التاريخ ٢٠٠٨/١١/٩

نفقات المشاريع الاستثمارية (وبالعملة المحلية) وصارداً من مصرف عراقي معتمد.
ملاحظة: ١- يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور الاعلان. ٢- ان الدوائر المستفيدة وقسم العقود العامة في المحافظة مستعدة للاجابة على أي استفسار او ملاحظة لمقدمي العطاءات خلال اوقات الدوام الرسمي ولغاية يوم ٢٣/١١/٢٠٠٨.

د. عقيل محمود الخزعلي
محافظ كربلاء المقدسة

ت	اسم المشروع	درجة التصنيف المطلوبة	سعر مستندات المناقصة	التخصيصات
1	تجهيز ضاغطات هواء (كومبريسر) ديزل موديل (2008) لحساب بلدية كربلاء	غرفة تجارة/ اولى	75.000 خمسة وسبعون الف دينار	ضمن خطة (61) ملياراً
2	تجهيز ساحة مياه حوضية قلاب الى ناحية الحر/ لحساب مديرية ماء كربلاء	غرفة تجارة/ ثالثة	50.000 خمسون الف دينار	ضمن الخطة التكميلية لعام 2008

تعلن محافظة كربلاء المقدسة عن اعادة مناقصة عامة وللمرة الثالثة لتجهيز المشاريع المبينة ادناه وحسب الكميات والمواصفات والمناشئ المبينة في جداول الكميات الخاصة بها والذي يمكن الحصول عليها من قسم العقود العامة في المحافظة مقابل المبالغ المدونة ادناه (غير قابلة للرد) فعلى الراغبين من المجهزين (شركات وافراد) ممن تتوفر فيهم الشروط المطلوبة تقديم عطاءاتهم الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة مرفقاً بها المستمسكات المطلوبة ومستوفية للتعليمات العامة المبينة في استمارة تقديم العطاءات المرفقة مع جدول الكميات على ان يكون العطاء نافذاً لمدة لا تقل عن (٦٠) يوماً من تاريخ غلق المناقصة وان اخر موعد لتقديم وتسليم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم (الاثنين) المصادف ٢٤/١١/٢٠٠٨ وللمزيد من المعلومات زيارة موقعنا على الانترنت: (www.Kerbala province.com) المستمسكات المطلوبة:

على مقدمي العطاءات تقديم التامينات الاولية ونسبة (١٪) واحد من المائة من مبلغ العطاء على شكل صك مصدق او خطاب ضمان نافذ المفعول (طيلة فترة نفاذية العطاء) معنوناً الى محافظة كربلاء/ الحسابات/



جمهورية العراق المفوضية العليا المستقلة للانتخابات كۆمیسونی بالآی سه ربه خوی هه لێژارد نه كان The Independent High Electoral Commission

وفق نظام رقم (٥) لسنة ٢٠٠٨.

القسم الثاني

(الكيانات السياسية والمرشحون)

١. تمنح المكونات التالية العدد التالي من المقاعد المخصصة في مجالس المحافظات:
أ. بغداد: مقعد واحد للمسيحيين ومقعد واحد للصابئة.
ب. نينوى: مقعد واحد للمسيحيين ومقعد واحد للإيزيديين ومقعد واحد للشبك.
ج. البصرة: مقعد واحد للمسيحيين.
٢. للكيانات السياسية الممثلة للمكونات والمصادق عليها من قبل المفوضية الخيار بين الترشيح للمقاعد العامة أو المقاعد المخصصة للمكونات.

القسم الثالث

(تصديق الكيانات السياسية)

١. تحدد المفوضية مدة زمنية لقبول طلبات تصديق الكيانات السياسية التي تروم المنافسة على المقاعد المخصصة للمكونات.
٢. في محافظات بغداد، نينوى، البصرة، للكيانات السياسية والمرشحين في الفقرة (٢) من القسم الثاني مراجعة المفوضية خلال المدة التي ستحددها المفوضية وخلالها سيسمح لهم سحب المرشحين من المقاعد العامة الى المقاعد المخصصة للمكونات وفقاً لنظام تصديق الكيانات السياسية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٨.

القسم الرابع

(نفاذ النظام)

- ينفذ هذا النظام إعتباراً من تاريخ المصادقة عليه من قبل مجلس المفوضين في / ١١ / ٢٠٠٨.

مجلس المفوضين

إستناداً الى السلطة الممنوحة لمجلس المفوضين في المادة (٤) فقرة (ثامناً) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ وقانون إنتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨ المعدل، قررنا اصدار النظام الآتي:

نظام (المقاعد المخصصة للمكونات)

رقم (١١) لسنة ٢٠٠٨

(الديباجة)

أنشئت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بموجب القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ لتكون حصراً السلطة الإنتخابية الوحيدة في العراق، والمفوضية هيئة مهنية مستقلة ومحايدة تتمتع بالشخصية المعنوية تابعة للدولة وتخضع لرقابة مجلس النواب.

القسم الاول

(المصطلحات)

يراد بالمصطلحات أدناه المعاني المبينة إزاءها:

١. المجلس: مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
٢. المقاعد المخصصة للمكونات: هي المقاعد المخصصة في مجالس المحافظات للمكونات الواردة في المادة أولاً من قانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨ قانون تعديل قانون إنتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي.
٣. المقاعد العامة: هي المقاعد المحددة في المادة ٢٤ من الفصل الخامس من قانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨.
٤. قوائم المقاعد المخصصة للمكونات: هي قوائم المرشحين الذين يرغبون بالتسجيل والترشيح للمقاعد المخصصة في محافظات بغداد، نينوى، البصرة.
٥. قوائم المقاعد العامة: هي قوائم الكيانات السياسية والإئتلافات المصادق عليها